الأمم المتحدة

الجمعية العامة

اللجنة الخامسة
الجلسة ٣٩
المعقودة يوم الثلاثاء
١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الدورة الخمسون
الوثائق الرسمية

محضر موجز للجلسة التاسعة والثلاثين

الرئيس: السيد فليشيز آشر (نيكاراغوا)

ثم: السيد العمـــــاري (تونـــس)
(نائب الرئيس)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

تنظيم الأعمال

البند ١٦٤ من جدول الأعمال: تطبيع الحالة فيما يتعلق بجنوب افريقيا (تابع)

البند ١١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (تابع)

التقديرات المنقحة للسلطة الدولية لقاع البحار لعام ١٩٩٦

إنشاء مكتب تحقيق الكفاءة

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

(ب) نقل أوكرانيا إلى مجموعة الدول الأعضاء المنصوص عليها في الفقرة ٣ (ج) من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٣

../..

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

Distr. GENERAL
A/C.5/50/SR.39
12 February 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٢٠

تنظم الأعمال

١ - السيد رييسكو (مدير خدمات المؤتمرات): تحدث عن الآثار التقنية والمالية لاقتراح ممثل هولندا بأن ترشد اللجنة أعمالها عن طريق تحديد مواعيد لأربع جلسات يومية مدة كل منها ساعتان، على أن تبدأ في الساعة ٠٩/٠٠ و ١١/٠٠ و ١٤/٠٠ و ١٦/٠٠، وقال إنه في حين أن الأمانة العامة ستكون على استعداد لتقديم خدمات المؤتمرات لكي تتلاءم مع أي جدول زمني قد يكون مثمرا بدرجة أكبر بالنسبة لأعمال اللجنة، فإن الاقتراح يثير عددا من القضايا المتعلقة بكفاءة استخدام الموارد.

٢ - واستطرد قائلا إن الجدول الزمني الجديد المقترح ينص أولا على ثماني ساعات فقط للجلسات يوميا بالمقارنة بـ ١٢ ساعة متاحة حاليا. وثانيا، يجري تشغيل أفرقة المترجمين الشفويين على أساس تكليفها بمهام مدتها ثلاث ساعات، وهو ما يتسق مع الطول العادي لجلسات هيئات الأمم المتحدة. وبما أن المجموع اليومي البالغ ثماني ساعات ليس بمضاعف لرقم ثلاثة، فإن ساعة واحدة من خدمة الترجمة الشفوية ستبقى بدون استخدام. وقد يكون لذلك من الأفضل في هذه الحالة تمديد الجلسة الأخيرة في اليوم بمقدار ساعة واحدة. وثالثا، فإن حقيقة أن اللجنة ستجتمع على أساس جدول يومي يختلف عن جدول اجتماعات مجلس الأمن والهيئات الأخرى التابعة للجمعية العامة سيجعل من الأصعب إعادة تخصيص موارد المؤتمرات في حالة إلغاء جلسات وستنتج عن هذا حالات عدم كفاءة من حيث التكاليف. وفي حين أنه من الصحيح أن النظام الحالي المؤلف من ١٢ ساعة اجتماعات يوميا يحتاج إلى مدفوعات للعمل الإضافي لخدمة الجلسات المسائية والليلية، فإن النفقات التي يجري تحملها لقاء ذلك ستبقى في نطاق الميزانية المأذون بها للفترة موضع البحث بسبب القيود التي فرضت في وقت سابق من الدورة الحالية.

٣ - السيد العماري (تونس): قال إنه لا يمكن مقارنة اللجنة الخامسة باللجان الرئيسية الأخرى التابعة للجمعية العامة. وأردف قائلا إن الإحساس بالمسؤولية هو الذي دفع اللجنة إلى أن تطلب عقد جلسات ليلية لتمكينها من اتمام أعمالها في الوقت المحدد وبعد أن استخدمت الوقت الذي أتيح لها استخداما تاما.

٤ - السيد غوميني (أوكرانيا): طلب إيضاحا عن سبب استبعاد البند ١٣٨ (ب) بشأن نقل أوكرانيا إلى مجموعة الدول الأعضاء المنصوص عليها في الفقرة ٣ (ج) من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٤٣ من برنامج العمل المؤقت للأسبوع الحالي.

٥ - السيد أكاكبو - ساتشيفي (أمين اللجنة): قال إن البند الذي أشار إليه ممثل أوكرانيا توا قد جرى إحالته إلى المشاورات غير الرسمية المقرر إجراؤها في الأسبوع المقبل بسبب الأولوية المطلقة التي ينبغي إيلاؤها للنظر في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

٦ - السيد غوميني (أوكرانيا): قال إنه لا يمكن أن يقبل التفسير الذي قدمه أمين اللجنة، نظرا لأن البند المتعلق بجدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة، الذي حل محل البند ١٣٨ (ب) من جدول الأعمال في برنامج العمل المؤقت للأسبوع الحالي، هو بند إجرائي وليس مسألة تتعلق بالميزانية.

٧ - الرئيس: قال إن الأمانة العامة سترد على المسائل التي أثارها ممثل أوكرانيا في مرحلة لاحقة.

٨ - السيدة ألماو (نيوزيلندا): تساءلت بقولها متى تصبح تقارير الأمين العام عن تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية والعمليات الأخرى لحفظ السلام والمحاكم الدولية متاحة للجنة.

٩ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): قال إنه لا يزال هناك عدد من البنود مدرج في جدول أعمال اللجنة. ومن المقرر أن تنتهي ولايات عمليات عديدة لحفظ السلام سواء في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ أو ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وفي ضوء التغيرات الهائلة في الحالة في يوغوسلافيا السابقة، فقد طلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة قبل ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ توصيات بشأن اتخاذ مجموعة من الإجراءات لكفالة عدم توقف العمليات في يوغوسلافيا السابقة. وأعرب عن أمله في إتمام التقرير قريبا؛ وسيوفر أساسا لاتخاذ إجراءات من قبل الجمعية العامة تغطي الشهور القليلة الأولى من عام ١٩٩٦ ويتيح للأمانة العامة الوقت الكافي لإعداد تقديرات أكثر تفصيلا للتكاليف.

١٠ - وأضاف قائلا إنه من المقرر أن ينتهي الإذن بالإنفاق لتمويل بعثات الأمم المتحدة في ليبريا ورواندا وأنغولا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وفي ضوء القرار الأخير لمجلس الأمن المتعلق ببعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبريا، فإن تقديرات التكاليف للبعثة تحتاج إلى تنقيح. وقد حددت الأمانة العامة موعدا لجلسة بشأن الموضوع مع اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في ١٤ كانون الأول/ديسمبر، وهو التاريخ الذي ستقدم بعده تقريرا إلى اللجنة الخامسة.

١١ - واسترسل قائلا إنه جرى تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة وتقديم المساعدة إلى رواندا بمقدار أربعة أيام لتمكين مجلس الأمن من اتخاذ قرار بشأن مستقبل البعثة. وفي حالة تنقيح تقديرات التكاليف بخفضها، فإن الأمانة العامة ستوفر المعلومات اللازمة للجنة الاستشارية لتمكينها من إصدار توصيات إلى اللجنة الخامسة.

١٢ - واستطرد قائلا إن الأمانة العامة قد تقدمت بالفعل بتقديرات لتكاليف بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا إلى اللجنة الاستشارية. وقدمت أيضا تقريرها بشأن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان التي من المقرر أن تنتهي سلطة الدخول في الالتزامات المتعلقة بها في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وفور انتهاء اللجنة الاستشارية من النظر في التقديرات المختلفة المقدمة إليها، فإنه سيطلب إلى اللجنة الخامسة اتخاذ إجراء.

١٣ - ومضى قائلا إنه فيما يتعلق بتقديرات التكاليف للمحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا، فإن التقارير الواردة من مسجلي المحكمتين حجمها كبير جدا ويصعب تحليلها. ومع ذلك تأمل الأمانة العامة في وضع التقديرات المنقحة وبيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية في صيغتها النهائية على مدى الأيام القليلة التالية لإتاحة الفرصة للجنة لمنح سلطة انتقالية، رهنا باستعراض اللجنة الاستشارية للموضوع في أوائل عام ١٩٩٦.

١٤ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إنه يود أن يؤكد النقاط التي أعلنها توا المراقب المالي. وتم الانتهاء بالفعل من مشروع رأي اللجنة الاستشارية المتعلق بتقديرات التكاليف المنقحة لتمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا وسيصبح متاحا قريبا. وقد تقدمت اللجنة الاستشارية بالفعل بتوصياتها المتعلقة بتمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦.

١٥ - السيدة إمرسون (البرتغال): أشارت إلى أن مسألة تمثيل الموظفين، التي جرى تأجيلها من دورة إلى أخرى، لم تدرج تحت البند المتعلق بإدارة الموارد البشرية في برنامج العمل المؤقت للأسبوع الحالي. وقالت إنها سترحب بالحصول على معلومات بشأن موعد إعلان الأمين العام لمقترحاته المتعلقة بالساعات التي تعتبر معقولة للتصريح للموظفين بحضور الجلسات التي تجري فيها مناقشة قضايا تمثيل الموظفين. وهذه المعلومات أساسية لتمكين اللجنة من اتخاذ إجراء بشأن المسألة.

١٦ - السيد أكاكبو - ساتشيفي (أمين اللجنة): قال إن مسألة تمثيل الموظفين كانت مدرجة في جدول أعمال اللجنة للسنتين السابقتين ولكن لم يتم التوصل إلى أي حل لها حتى الآن. ويتعين على اللجنة أن تتخذ قرارا وأن تعمل وفقا له.

١٧ - السيدة إمرسون (البرتغال): قالت إنه سيكون من الأصعب بالنسبة للجنة أن تتخذ قرارا بشأن مسألة لم تدرج في جدول أعمالها. والسبب في عدم اتخاذ إجراء هو عدم توفر المعلومات المطلوبة من الأمين العام.

١٨ - الرئيس: قال إن اللجنة ستستأنف نظرها في المسألة في مرحلة لاحقة.

١٩ - السيد غوكيل (الهند): أشار إلى أن مقترحات الأمانة العامة لإصلاح النظام الداخلي لإقامة العدل قد أدرجت تحت البند المتعلق بإدارة الموارد البشرية في برنامج العمل المؤقت للأسبوع الحالي. وقال إنه في ضوء عبء العمل الثقيل الذي يقع على عاتق اللجنة، فإنه يود أن يقترح عدم عرض البند المتعلق بإصلاح النظام الداخلي لإقامة العدل في هذه المرحلة المتأخرة من الدورة نظرا لأنه من المهم بالنسبة للجنة أن يتاح

لها الوقت الكافي للنظر في المسألة بعناية قبل اتخاذ قرار. وينبغي بدلا من ذلك عرضها عند استئناف الدورة الخمسين.

البند ١٦٤ من جدول الأعمال: تطبيع الحالة فيما يتعلق بجنوب افريقيا (تابع)

٢٠ - السيد بايك (جنوب أفريقيا): قال إن جنوب أفريقيا وافقت على التنازل عن أي حسابات دائنة قد تحصل عليها بمبلغ ٦٠٦ ٥٤٩ دولار و ١٤٢ ٧٣٧ دولار من فوائض الميزانية المحتفظ بها في الميزانية العادية والحسابات الخاصة لعمليات حفظ السلام على التوالي، ففي الفترة من ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٧٤ إلى ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤.

٢١ - السيد مادنز (المقرر): قال إنه خلال المشاورات الرسمية، تم التوصل إلى اتفاق بشأن مشروع رد الرئيس على الرسالة المؤرخة ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ من رئيس الجمعية العامة التي يطلب فيها الملاحظات التقنية للجنة بشأن تنفيذ مشروع القرار A/50/L.44 المعنون "تطبيع الحالة فيما يتعلق بجنوب أفريقيا".

٢٢ - وأضاف قائلا إن مشروع الرد يحتوي على عدد من التعديلات المقترحة لمشروع القرار A/50/L.44. فأولا ستقبل الجمعية العامة طلب جنوب أفريقيا بعدم دفع اشتراكاتها عن الفترة الواقعة بين ٣٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٧٤ و ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤ وستقرر أن العبء المترتب على ذلك بالنسبة للمنظمة ينبغي أن تتحمله الدول الأعضاء عملا بالمادة ١٧ من الميثاق وأحكام القرار. وثانيا، سترحب الجمعية العامة بإعلان جنوب أفريقيا بالتنازل عن أي حسابات دائنة قد تحصل عليها من فوائض الميزانية المحتفظ بها بالنسبة للفترة المشار إليها أعلاه. وختاما، ستقرر الجمعية العامة خفض المبلغ الصافي المتاح كحسابات دائنة للدول الأعضاء والتنازل عن أنصبة الحسابات الدائنة فيما بين الدول الأعضاء الأخرى على أساس أنصبتها المقررة بغية العمل على خفض اشتراكاتها غير المسددة.

٢٣ - واستطرد قائلا إن عددا من الوفود قد طلب عند قبول هذا الاقتراح معلومات دقيقة عن مبلغ الحساب الدائن الذي ستتنازل عنه. وستقوم الأمانة العامة قريبا بتوفير بيان بتوزيع المبالغ المختلفة المشار إليها في شكل وثيقة رسمية.

٢٤ - السيدة بنيا (المكسيك): قالت إن وفدها لن يعترض على إرسال الرسالة بشرط أن تصدر الأمانة العامة وثيقة رسمية تحتوي على توزيع للمبالغ التي تنازلت عنها كل دولة عضو. وفي حين أن وفدها ينضم إلى توافق الآراء بشأن الملاحظات التقنية للجنة، فإنه في انتظار تعليمات من حكومته تتعلق بالموقف الذي ينبغي أن يتخذه فيما يتعلق بالإجراء المقترح للجنة ككل.

٢٥ - السيد منيّر (الكويت): قال إن وفده يشعر بالارتياح للملاحظات التقنية للجنة ولا يعتقد أن الإجراء الذي ستتخذه سيشكل سابقة بالنسبة للمستقبل.

٢٦ - الرئيس: قال إنه سيعتبر أن اللجنة تود تأييد محتويات مشروع الرسالة التي ستوجه إلى رئيس الجمعية العامة.

٢٧ - وقد تقرر ذلك.

٢٨ - السيد مونيوز (اسبانيا): تحدث بالنيابة عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، فقال إن اللجنة قد توصلت إلى حل مرض من الناحية التقنية. وتعتزم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي أن تشترك في تقديم مشروع القرار المعدل فور إدراج المقترحات الواردة في الرسالة الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة فيه.

البند ١١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ (تابع)

التقديرات المنقحة للسلطة الدولية لقاع البحار لعام ١٩٩٦ (A/50/7/Add.6 و A/C.5/50/28)

٢٩ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): عرض تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة للسلطة الدولية لقاع البحار لعام ١٩٩٦ (A/C.5/50/28)، فقال إن الجمعية العامة قررت في القرار ٢٦٣/٤٨ تمويل المصروفات الإدارية للسلطة الدولية لقاع البحار حتى نهاية العام الذي يلي العام الذي دخل فيه الاتفاق بشأن تنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار حيز النفاذ. ونظرا لأن الاتفاق لم يدخل بعد حيز النفاذ، فإنه لا يزال يتعين الوفاء بالمصروفات الإدارية للسلطة في عام ١٩٩٦ من ميزانية الأمم المتحدة. وعلى أساس الافتراضات المتعلقة ببرنامج العمل الخاص بخدمة مؤتمر جمعية السلطة، الوارد في الجدول ١ من التقرير (A/C.5/50/28)، فقد قدرت التكلفة الكاملة لخدمة المؤتمر لعام ١٩٩٦ بمبلغ ٩٠٠ ٣١٨ ١ دولار. وسيتم الوفاء بتلك التكاليف من الموارد التي ستخصص تحت الباب ٢٦ هاء من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. وقد اشتملت الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٥-١٩٩٤ على اعتماد بمبلغ ٠٠٠ ٧٧٦ دولار للمصروفات الإدارية المبدئية للسلطة في عام ١٩٩٥. وفي الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، أبقي على الاعتماد الخاص بالفترة ١٩٩٤-١٩٩٥ في أساس الموارد للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، رهنا بتقديم ميزانية السلطة إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين. وتبلغ ميزانية السلطة للمصروفات الإدارية ٩٠٠ ٣٣٧ ١ دولار. وسيطلب لذلك اعتماد إضافي يبلغ ٩٠٠ ٥٦١ دولار تحت الباب ٣٣.

٣٠ - تولي السيد العماري (تونس)، نائب الرئيس، الرئاسة.

٣١ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): عرض تقرير اللجنة الاستشارية السابع بشأن التقديرات المنقحة للسلطة الدولية لقاع البحار لعام ١٩٩٦ (A/50/7/Add.6) ووجه الانتباه إلى أن موافقة التمويل يجب أن تتم وفقا للمادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة طالما أن ميزانية السلطة ممولة من الميزانية العادية للأمم المتحدة. وقد بلغ مجموع ميزانية السلطة لعام ١٩٩٦، حسب ما ذكر الأمين العام، مبلغا قدره ٨٠٠ ٦٥٦ ٢ دولار، بضمنه مبلغ ٩٠٠ ٣٣٧ ١ دولار للأمانة؛ وبغية تغطية ذلك المبلغ، طلب الأمين العام رصد اعتماد إضافي قدره ٩٠٠ ٥٦١ دولار. على أن اللجنة الاستشارية ترى أن عدد وظائف الموظفين المحليين المقترحة عال جدا؛ ولهذا توصي عوضا عن ذلك برصد اعتماد إضافي لا يتعدى ٢٠٠ ٥٣٢ دولار في إطار الباب ٣٣ من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧. وذكر اللجنة أن المبالغ المشمولة تنطبق على عام ١٩٩٦ فقط. وفي حال استمرار التمويل من جانب الأمم المتحدة، فإنه يتعين على الدورة الواحدة والخمسين للجمعية العامة أن تعيد النظر في المسألة.

٣٢ - السيد كوزنتسوف (الاتحاد الروسي): لاحظ أن السلطة طالما أنها لن تقوم بعمل آخر سوى متابعة العمل الحالي الذي تقوم به اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار، فليس هناك ما يدعو لرصد اعتماد أكبر. فأي زيادة في ميزانية السلطة ينبغي أن تنعكس في زيادة في وظائفها. وكان من المفترض أن يتم تعيين مجلس وأمين عام للسلطة ولكن عملها توقف بالنظر لعدم تحقق أي منهما. لذا فإن الحالة الراهنة تماثل تماما الحالة التي كانت عليها السلطة في بداية عام ١٩٩٥ وينبغي بالتالي أن تكون ميزانية عام ١٩٩٦ مماثلة أيضا.

٣٣ - وأعلن عن تأييد وفده للتوصية التي قدمتها اللجنة الاستشارية بأن تعقد جمعية السلطة دورة مدتها أربع أسابيع عوضا عن خمسة أسابيع. وحث على عدم السماح بتضخم أمانة السلطة بصورة تلقائية وعلى منع حدوث أي ازدواجية بين عمل السلطة وعمل الأمانة العامة للأمم المتحدة. وقال إنه يتضح من تحليل الجوانب المالية لتقرير الأمين العام (A/C.5/50/28) وجود غلو في كثير من تقديرات التكلفة. وقال إنه يشاطر اللجنة الاستشارية رأيها بقصر عدد الموظفين المحليين على ١٤ موظفا بعد ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦. كما لم يجد ما يسوغ الحاجة لموظفي مساعدة مؤقتة أو خبراء استشاريين أو للإنفاق المقترح على المعدات. ونوه إلى أن تقرير الأمين العام لم يتضمن تكهنا واقعيا بنطاق السلطة في المستقبل؛ وقال إنه لا ينبغي أن تكون ميزانية عام ١٩٩٦ أعلى من ميزانية عام ١٩٩٥.

٣٤ - السيدة أراجون (الفلبين): تكلمت نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين وأعربت عن أملها في أن ينفذ القرار ٢٦٣/٤٨ الذي قررت الجمعية العامة فيه تمويل المصروفات الإدارية للسلطة حتى نهاية السنة التي تلي السنة التي يبدأ خلالها نفاذ الاتفاق المتصل بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وطلبت كذلك توضيحا عن سبب عدم شمول عام ١٩٩٧ بالتقديرات. وقالت إن الوظائف الـ ٢٣ التي طلبها الأمين العام، وبضمنها ١٧ وظيفة محلية، تمثل الحد الأدنى من الاحتياجات وأعربت عن أسفها إزاء

رغبة اللجنة الاستشارية في تخفيض ثلاث وظائف من ذلك العدد. وأكدت ضرورة اعتماد المقترحات الواردة في تقرير الأمين العام (A/C.5/50/28).

٣٥ - السيد أتيانتو (إندونيسيا): شاطر ممثلة الفلبين الرأي الذي أعربت عنه وقال إنه يعكس الموقف الثابت لبلده. وأشار أنه كان ينبغي للفقرة ٤ من الوثيقة A/C.5/50/28 أن تنص على وجوب تغطية المصاريف الإدارية للسلطة في عام ١٩٩٦ من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

٣٦ - السيدة سيلي مونتيث (جامايكا): تحدثت نيابة عن الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية وأشارت إلى أن توصيات اللجنة الاستشارية قصرت عن مقترحات الأمين العام التي تنص على ٢٣ وظيفة للفترة الواقعة بعد أيار/مايو ١٩٩٦. فذلك العدد هو هيكل مخفض للموظفين أساسا ويمثل الحد الأدنى الأساسي الذي تستطيع فيه منظمة على غرار السلطة الدولية لقاع البحار أن تضطلع بمهامها الأولية والهامة بآن معا. وقالت إنه بغية تحقيق وفورات، لم تطلب وظائف إضافية من الفئة الفنية حيث من المتوقع أن يضطلع موظفون من فئة الخدمات العامة بمهام شبه تقنية. ورغم ذلك أوصت اللجنة الاستشارية بتخفيض ثلاث وظائف من العدد المقترح. وأعلنت أن هذا الموقف يمثل مصدر قلق لوفدها بالنظر للأهمية التي تتسم بها تلك الوظائف في ضوء المخصصات الشحيحة جدا المعتمدة للوظائف الفنية. وحثت على إدراج الوظائف الثلاثة في الميزانية.

٣٧ - السيد جرانت (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن بلده يؤيد السلطة الدولية لقاع البحار ولكن طالما كانت هناك حالة عسر في الميزانية، فلا بد من شد الأحزمة. وأضاف أنه كان يتعين على الدول الأطراف في اتفاقية قانون البحار أن تدفع التكاليف التحضيرية. فقد فرضت اللجنة التحضيرية لاتفاقية الأسلحة الكيميائية رقابة صارمة على ميزانيتها وينبغي للسلطة أن تحذو حذوها. ولهذا ينبغي أن تكون مخصصاتها وفق ما اقترح أساسا أي مبلغ ٠٠٠ ٧٧٦ دولار. وربما ينطوي ذلك على برنامج عمل أقل طموحا في الخدمات الإدارية ولكن يمكن العثور على وفورات ويمكن أخذ أي تمويل إضافي من الموارد الحالية. وأكد أنه لا ضرورة لعدد كبير من الموظفين لأن إتمام المرحلة التحضيرية، كما هو واضح، يستلزم عدة سنوات. فالنظامان المالي والإداري للموظفين، على سبيل المثال، لم يكونا هامين إلى أن أصبحت السلطة واقعا فعليا. وتأسيسا على ذلك، عارض أي زيادة في الميزانية. وأعلن أن التقديرات المنقحة يلزم أن تدرج في المناقشات غير الرسمية الجارية المتعلقة بالميزانية العادية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

٣٨ - السيد تويا (اليابان): قال إنه قد تقرر بالفعل، على حد علمه، أن تعقد الجمعية دورة مدتها ٤ أسابيع عوضا عن خمس أسابيع. ولهذا لا يرى ضرورة لإجراء مزيد من المناقشات عن هذه المسألة في إطار الباب ٢٦ هاء.

٣٩ - السيدة رودريغز أباسكال (كوبا): قالت أن الأمين العام طرح في تقريره (A/C.5/50/28) مقترحات متوازنة قائمة على أساس الاحتياجات العملية للسلطة واحتياجاتها من الميزانية. والمعيار الذي ينبغي تطبيقه لا ينبغي أن يتمثل في إبقاء الميزانية منخفضة وإنما في مراعاة احتياجات السلطة.

٤٠ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): أشار إلى أن الجمعية العامة هي نفسها التي قررت في الدورة الثامنة والأربعين بأن تدرج نفقات السلطة في الميزانية العادية. وعلاوة على ذلك، لا يتولى الأمين العام للأمم المتحدة المسؤولية عن الميزانية العادية للسلطة وإنما يتولاها أمينها العام. ولقد طُلب إلى الأمين العام أن يعد ميزانية لا لسبب آخر سوى أن الجمعية العامة لم تتمكن في آب/اغسطس ١٩٩٥ من الموافقة على تشكيل المجلس. وفيما يتعلق بالاعتمادات، ينطبق مبلغ ٠٠٠ ٧٧٦ دولار المدرج في الميزانية العادية لفترة السنتين ١٩٩٤ - ١٩٩٥ على الشهور الثلاثة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥. ولهذا فمن غير الواقعي النظر في نفس المبلغ لعام ١٩٩٦ بأكمله. وحالما يتم تعيين أمين عام للسلطة، فسوف يكون هناك على أي حال تخفيض في التكاليف المتعلقة بعام ١٩٩٦. وريثما يتم تشكيل المجلس، فإن الجمعية العامة ملزمة بتمويل النفقات الإدارية للسلطة وفقا للقرار ٢٦٣/٤٨.

٤١ - الرئيس: قال إن السيد أبيليان (أرمينيا)، نائب الرئيس، سيجري مشاورات غير رسمية بشأن هذا الموضوع ويبلغ اللجنة بنتيجتها.

إنشاء مجلس للكفاءة

٤٢ - السيد كونور (وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم) وجه الانتباه إلى الفقرة ٩٧ من تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة (A/50/1) المتعلقة بإنشاء مجلس للكفاءة. وقال إن المجلس استشاري محض ويتيح للأمين العام وسيلة لمتابعة أحد أهدافه الإدارية الرئيسية الخمسة المعلن عنها، وهو بالتحديد إدارة أفضل لهيكل التكاليف في المنظمة ووضع برنامج محسن للإرتقاء بالكفاءة والفعالية من حيث التكاليف (A/50/1، الفقرة ١٧ (هاء). ويعتزم الأمين العام تبسيط الإجراءات الحالية، وإعادة تحديد برامج العمل، وتحسين الإنتاجية والأخذ كلما أمكن ببدائل أقل تكلفة. ويرمي كذلك إلى إلغاء الازدواجية والتداخل في تنفيذ البرامج وتحديد البرامج التي لا تحقق للدول الأعضاء فائدة كافية حتى ولو كانت برامج مشمولة بولاية. وأضاف أن المجلس يوصي باعتماد برامج من شأنها تحقيق كفاءة محسنة دون المساس بتنفيذ البرامج المشمولة بولاية.

٤٣ - وفي معرض رده على أسئلة محددة قال إن أعضاء المجلس يعملون بصفتهم الشخصية وترد أسماؤهم في نشرة الأمين العام حول هذا الموضوع (ST/SAGB/281). وستبلغ الدول الأعضاء بأي تغييرات في تكوين المجلس. وسيقدم الأمين العام تقارير دورية عن عمل المجلس تشمل معلومات عن التوصيات التي يحتمل أن تترتب عليها آثار برنامجية والتي يتوقف تنفيذها على موافقة الدول الأعضاء.

٤٤ - ومضى قائلا أن التكاليف المعنية ستكون ضئيلة؛ وستدفع نفقات السفر عندما لا يتمكن الأعضاء من جمع اجتماعات المجلس مع مهام أخرى. كما سيتلقى أعضاء المجلس من غير موظفي الأمم المتحدة أتعابا قليلة يمكن تغطيتها من الموارد المتاحة. ولا يزال يتعين وضع اللمسات النهائية على برنامج المجلس. بيد أن أولوياته تتمثل، في جملة أمور، في إيجاد طرق لتبسيط الإجراءات المتعلقة بالموظفين والإجراءات المالية، ودراسة بدائل الاستعانة بمصادر خارجية في مجالي الطباعة والوثائق، والنظر في مرافق المؤتمرات وملاك الموظفين في المجالات الإدارية بعد تنفيذ نظام المعلومات الإدارية المتكامل ومتابعة تخفيضات التكاليف الناشئة عن الدورة الخمسين واستعراض إدارة السفر وتحديد أوجه التداخل الممكنة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وفي حفظ السلام. ومع بدء تكون المشروع، تشجع الأمانة العامة الدول الأعضاء على تقديم المساعدة ولا سيما عن طريق توفير خبراء في ميادين محددة.

٤٥ - السيدة أراجون (الفلبين): سألت ما إذا كان يمكن تعميم بيان وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم بوصفه وثيقة من وثائق اللجنة. وطلبت معرفة ما إذا كانت التكاليف التي سيتكبدها مجلس الكفاءة مدرجة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ وإذا كانت الحال كذلك فما هو الباب المدرجة فيه وما هي طبيعة العلاقة بين مجلس الكفاءة والهيئات الحكومية الدولية من قبيل اللجنة الخامسة فيما يتعلق بتوصياته.

٤٦ - السيد أوغادا - جالومايو (أوغندا): قال أن وفده ما زال يتمسك بالتحفظات التي أبداها علانية من قبل في محافل أخرى بشأن إنشاء مجلس الكفاءة. ففي متناول الأمين العام موارد كافية في مكتبه للإضطلاع بالأنشطة التي أوجزها وكيل الأمين العام. وإذا كان يتعين إنشاء مجلس في كل مرة يعتزم فيها الأمين العام استعراض أنشطة فإن كثرة انتشار المجالس سيؤثر بحد ذاته في الكفاءة. ولقد ذكر وكيل الأمين العام أن مجلس الكفاءة سيستعرض حتى البرامج المشمولة بالولاية؛ وهذا يمثل انتهاكا لاختصاصات الهيئات الحكومية الدولية التي تتمتع بولايات محددة لاستعراض البرامج والأنشطة.

٤٧ - ومضى يقول أن الأمين العام ذكر أن تكاليف مجلس الكفاءة ستكون ضئيلة ومع ذلك ليست هناك أي إشارة لتلك التكاليف في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧. وينبغي على أي حال تمويل المجلس من الموارد الخارجة عن الميزانية. وأضاف أن نشرة الأمين العام التي أعلن فيها عن إنشاء المجلس (ST/SGB/281) لا تشير إلى استعراض الأمانة العامة نفسها؛ فإذا كان الأمين العام مرتاحا لكفاءة أداء الأمانة العامة فلا داعي إذن لإجراء الاستعراض. وهناك أيضا خطر الجهود المزدوجة بين عمل مكتب المراقبة الداخلية ومجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة وغيرها من الهيئات.

٤٨ - وذكر أن نشرة الأمين العام أشارت أيضا إلى فريق عمل يرأسه مدير تنفيذي يرفع تقاريره إلى رئيس مجلس الكفاءة ويكون مسؤولا أمامه مباشرة (الفقرة ٥ من النشرة ST/SGB/281). وأبدى رغبته في

معرفة أوجه التفاوت بين واجبات الفريق العامل وواجبات المجلس نظرا لأن الفريق العامل سيكون مسؤولا أمام رئيسه حصرا.

٤٩ - وأعلن أن وفده لن يوافق على صرف أي نفقة من نفقات مجلس الكفاءة من الميزانية العادية. وطلب كذلك الحصول على تأكيدات بألا تنفذ أي تدابير استعراض يعتزم الأمين العام الاضطلاع بها قبل اقترانها بموافقة الجمعية العامة، ولا سيما عند احتمال ترتب أثر سلبي عليها في أنشطة المنظمة.

٥٠ - وقال إن الأمم المتحدة، رغم ما تقدم، لا تستطيع الاستمرار في التحدث عن نفسها؛ فقد حان الوقت لتنفيذ برامجها وأنشطتها المقررة.

٥١ - السيد غوخالي (الهند): أبدى رغبة وفده في الحصول على كشف بالنفقات المتصورة لمجلس الكفاءة، وفي معرفة ما إذا كانت تترتب عليها آثار في الميزانية العادية، وما إذا كانت هناك نفقات أخرى بالاضافة إلى تكاليف السفر والأتعاب؛ وكيف سيغطى مرتب المدير التنفيذي؛ وما هو اسم الشخص المعين في هذا المنصب؛ وهل يصح الافتراض أن الشخص المعين سيقوم بمهام وظيفية في الأمانة العامة. فقد ذكرت نشرة الأمين العام أن عضوية الفريق العامل ستضم موظفين مختارين من إدارة شؤون الإدارة والتنظيم. ولهذا يود وفده الحصول بالتفصيل على معلومات عن ساعات العمل وعدد العاملين (ساعة - شخص)، فضلا عن التكاليف، وبضمنها تكاليف المنشورات وخدمات المؤتمرات.

٥٢ - وأشار إلى محاولة الاستعانة بخدمات خبراء من الدول الأعضاء رغم أن مجلس الكفاءة لا يزيد عن كونه هيئة استشارية داخلية. وأعاد إلى الأذهان محاولة مماثلة سابقة للاستعانة بخدمات خبراء فيما يتعلق بإصلاحات عمليات الشراء في الأمانة العامة؛ وقال إن حكومته تعارض باستمرار هذه السياسة. ونوه إلى أن وفده يتساءل عن الحكمة من التمحيص في البرامج والأنشطة المقررة بهدف تحقيق الكفاءة ثم محاولة الاستعانة بخدمات خبراء، على أساس تطوعي، من دول أعضاء معينة. والمجلس على هذا النحو لن يكون هيئة داخلية. وأبدى رغبته في معرفة أسماء الدول الأعضاء التي تم الاتصال بها فعلا لهذا الغرض والدول التي أبدت عزمها على تقديم خدمات خبراء.

٥٣ - وأبدى كذلك رغبة وفده في معرفة كيفية تمويل دراسات تقصي الحقائق المشار إليها في الفقرة ٤ (ب) من نشرة الأمين العام. وأكد أن الأمانة العامة تضم بالفعل داخل جنباتها خبرات فنية كافية للاضطلاع بهذه الواجبات. وقال إن هناك أيضا، فيما يبدو، تداخلا بين ولايتي مكتب المراقبة الداخلية ومجلس الكفاءة، وطلب الحصول على توضيح بهذا الشأن.

٥٤ - السيد جو كويلين (الصين): قال إنه لا تزال لوفده تحفظات على إنشاء مجلس للكفاءة. فالجمعية العامة هي التي تقرر، بعد مناقشات جدية تجريها الدول الأعضاء، الغث من الثمين من البرامج. ومن الصعب

تحديد كيفية تقييم أداء البرامج. وأكد أن تكوين مجلس الكفاءة مسألة هامة. فالخبراء ينتمون إلى بلدان مختلفة، ولربما لا يمثل فيه سوى عدد ضئيل من البلدان تنتمي جميعا إلى مجموعة معينة؛ وحيادهم بالتالي قد يكون موضع تساؤل. أضف إلى ذلك أن من المهم توضيح العلاقة بين مجلس الكفاءة ومكتب المراقبة الداخلية، ولجنة التنسيق الإدارية ولجنة البرنامج والتنسيق وغير ذلك من الهيئات الحكومية الدولية.

٥٥ - السيد ماركونديس دي كارفالهو (البرازيل): قال إن وفده فيما يعترف بصلاحية الأمين العام بإجراء استعراض لكفاءة المنظمة، فإنه لم يلحظ أي اعتماد مخصص في الميزانية البرنامجية المقترحة لتمويل مجلس الكفاءة. وأبدى رغبته في معرفة الإطار الزمني للمجلس. فقد بدا له أن المجلس سيكون نشاطا مستمرا داخل الأمانة العامة؛ وإذا كان الحال كذلك، فينبغي ادراجه بوضوح في الميزانية العادية. وفيما يتعلق بتعيين مدير تنفيذي، رغب في معرفة الباب الذي ترد فيه تلك الوظيفة في الميزانية العادية، وما هي اجراءات الانتقاء التي ستتبع في التعيين. وما هو الوضع القانوني لتوظيف المدير التنفيذي. ولاحظ، بالاضافة إلى ذلك، أن الأمين العام ووكيل الأمين العام وضعا تركيزا كبيرا على البرامج الفنية بينما وضعا تركيزا قليلا جدا على خدمات الدعم المشتركة. وقال إن استعراضات المجلس ستنصب في معظمها، على ما يبدو، على الأنشطة المشمولة بولاية، رغم أن الدول الأعضاء ذاتها هي التي تحدد الولايات. وذكر أن وفده قد أبلغ خلال المشاورات غير الرسمية بأن اللجنة ستزود بمعلومات عن مصدر تمويل المجلس لكن تلك المعلومات لما تقدم بعد.

٥٦ - السيدة رودريغيز أباسكال (كوبا): قالت إن وفدها يشاطر معظم المتكلمين السابقين الشواغل التي أعربوا عنها. والبيان الذي أدلى به وكيل الأمين العام أشبه، فيما يبدو، ببرنامج عمل شركة خاصة منه بمنظمة دولية. ومن المهم ألا يسهو علينا أن الأمم المتحدة منظمة دولية. ولا ينبغي لمجلس الكفاءة أن يستعرض برامج صدرت بها ولايات؛ وهذا هو حق الدول الأعضاء. ورغما عما قيل لوفدها فيما سبق من أن مجلس الكفاءة لن تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية، فله الآن، فيما يبدو، تكاليف سفر. ومع ذلك فإن الميزانية البرنامجية المقترحة لا تتضمن أية إشارة للنفقات التي سيتكبدها المجلس. وحكومتها قلقه أيضا لازدواج مهام مكتب خدمات الاشراف الداخلي، ووحدة التفتيش المشتركة، ولجنة البرنامج والتنسيق وغيرها من الهيئات. وانتشار هذه الهياكل قد يتعارض مع قصد تحسين الكفاءة. ويود وفدها أيضا الحصول على معلومات بشأن إجراء الاختيار الذي سيتبع في تعيين المدير التنفيذي، وكذلك النفقات المحددة المتضمنة في ذلك.

٥٧ - السيد هانسن (كندا): قال إن حكومته تؤيد إنشاء مجلس الكفاءة وقدمت مساعدتها في هذا الشأن. وقد تصرف الأمين العام في حدود سلطته ولا يوافق وفده على أي اقتراح - إذا كان هذا الاقتراح قد قدم في الحقيقة - يقول إن سلطة الدول الأعضاء تعرضت إلى حد ما للانتهاك.

٥٨ - السيد الزمايتي (مصر): قال إن وفده يشاطر المتكلمين الآخرين الشواغل التي أعربوا عنها. ويجب أن تأخذ الإدارة تعليقات البلدان النامية في الاعتبار. ولوفده تحفظات كثيرة فيما يتعلق بإنشاء المجلس. وقد ذكر وكيل الأمين العام أن المجلس سيستعرض البرامج والأنشطة التي بها تداخل، ولا سيما في المجالين الاقتصادي والاجتماعي. ولم تحدد اللجنة الخامسة أن هناك ازدواجا في هذين المجالين، لذا فإنه يتساءل كيف تم التوصل إلى وجود هذا الازدواج. والمسألة ليست فقط مسألة تكاليف، وإنما مسألة تتضمن أيضا امتيازات الجمعية العامة. وقد قال وكيل الأمين العام إنه سيجري السعي للحصول على مساعدة خبراء من البلدان النامية، ولا سيما فيما يتعلق بمسألة أنشطة الشراء، بيد أن الدول الأعضاء لم تتمكن من المشاركة بشكل عادل ومنصف في هذا العمل. ولم يشارك في هذا العمل سوى البلدان التي لها موارد مالية. ويود وفده توضيحا فيما يتعلق بمدة مجلس الكفاءة. ومتى سيقدم أول تقرير له، وكيف سيجري تناول تقاريره.

٥٩ - السيدة إيمرسون (البرتغال): أكدت على أن مسألة إنشاء مجلس الكفاءة ليست مسألة بين الشمال والجنوب. وإنما مسألة ممارسة الأمين العام لحقه في البحث عن الوسائل الكفيلة بتحسين عمل المنظمة. ورغما عن أن وفدها يشاطر الآخرين بعض الشواغل التي أعربوا عنها، فهي لا ترى أن الأمين العام ينتهك سلطة الدول الأعضاء. وسيقدم الأمين العام توصياته إلى الجمعية العامة. ومن الممكن تحسين الكفاءة بدون التأثير على البرامج التي صدرت بها ولايات. وهي تود أن تعرف أي وظيفة في الميزانية تلك التي ستغطي تعيين المدير التنفيذي. وفيما يتعلق بالفريق العامل، أشارت إلى أنها طلبت مؤخرا معلومات عن ٣١ فريقا عاملا تتضمن تمثيلا للموظفين، وهذه الأفرقة تتكلف مبلغا ضخما من النقود وليس لدى اللجنة معلومات بشأنها. وهي مندهشة لأن الوفود لم تبد رغبتها في معرفة جميع الفرق العاملة الأخرى.

٦٠ - واختتمت كلامها قائلة إن حكومتها ليست عضوا في مجلس الكفاءة، ولم يجر الاتصال بها بشأن تعيين مدير تنفيذي أو لتمويل طوعي؛ بيد أن هذا ليس من المهم. والمهم هو أن الأمين العام يسعى إلى الحصول على مساعدة لينجز ما تطلبه الدول الأعضاء، وهو بالتحديد منظمة أكثر كفاءة، واستخدام أفضل للأموال واستعراض أحسن للبرامج.

٦١ - السيد كوزنتسوف (الاتحاد الروسي): قال إن وفده يؤيد التعليقات التي أدلى بها ممثلا كندا والبرتغال. وهو ينظر إلى إنشاء مجلس الكفاءة في سياق اصلاح هيكل نفقات المنظمة المكون من ثلاث مراحل الذي أوصى به الأمين العام في تقريره عن عمل المنظمة (A/50/1). وأضاف أن وفده يرحب بالمبادرة. وكذلك بالجهود المبذولة للحصول على مساعدة الخبراء والآراء الاستشارية. وقد قدمت المعلومات ذات الصلة إلى اللجنة الاستشارية (A/50/7، الفقرات ٤٥ - ٤٧). وللأمين العام الحق في السعي إلى الحصول على مساعدة للاضطلاع بمهامه بصفته الرئيس الاداري الأول للمنظمة. ولن يترتب على مهام مجلس الكفاءة أية آثار مالية إضافية، بقدر ما سيجري الاضطلاع بها في حدود الموارد المتوفرة. ويهتم وفده أساسا بضمان أن يقوم الأمين العام، في المستقبل، بالالتزام بالإجراءات الإدارية وإجراءات الميزانية في المنظمة ويقدم تقريرا إلى الجمعية العامة بشأن النتائج التي انتهى إليها مجلس الكفاءة.

٦٢ - السيدة هولاند (المملكة المتحدة): قالت إن وفدها يؤيد التعليقات التي أدلى بها ممثلو كندا والبرتغال والاتحاد الروسي. وهو يرحب بمبادرة الأمين العام في إنشاء مجلس الكفاءة، الذي سيساعد في تنفيذ أنشطة المنظمة، التي صدرت بها ولايات، بأكثر الطرق الممكنة كفاءة وفعالية. وهو يتطلع إلى تلقي توصيات مجلس الكفاءة.

٦٣ - السيد تويا (اليابان): قال إنه رغما عن أن وفده يؤيد الغرض من مجلس الكفاءة، فهو يرى وجوب تزويد الدول الأعضاء، من أجل الشفافية، بمعلومات أكثر بشأن التكاليف المحتملة للمجلس في مجالات مثل السفر والمكافآت الشرفية، والإجراءات التي ستستخدمها الأمانة العامة في طلب الاشتراكات، ومعايير اختيار أعضاء مجلس الكفاءة.

٦٤ - السيد أووادي (كينيا): انضم إلى الوفود التي أعربت عن تحفظاتها بشأن إنشاء مجلس الكفاءة. ويرى وفده أن من المهم الحفاظ على الشفافية وتلافي ازدواجية المهام بين شتى هيئات الأمم المتحدة. وفيما يتعلق بحجم وتكوين مجلس الكفاءة، فإن وفده يرغب في معرفة ما إذا كانت القائمة الواردة في الفقرة ٣ من نشرة الأمين العام (ST/SGB/281) شاملة أو دلالية فقط. وهو يرى أيضا أن بعض مهام مجلس الكفاءة يمكن أن تؤديها هيئات أخرى للأمم المتحدة.

٦٥ - السيد جو كويلين (الصين): قال إنه إذا كان إنشاء وتكوين مجلس الكفاءة يقع حصرا في نطاق سلطة الأمين العام. فإن وفده يود توضيحا فيما يتعلق بنطاق سلطة الأمين العام. وفهم وفده أن الجمعية العامة هي أعلى هيئة في الأمم المتحدة؛ لذا فمن حق الدول الأعضاء أن تثير الاعتراضات على الإجراءات التي يتخذها الأمين العام، وأن تتوقع أن تتشاور معها الأمانة العامة والأمين العام على أساس المساواة.

٦٦ - السيد جاكتا (الجزائر): قال إن الشكوك ماتزال تساور وفده بالنسبة لمجلس الكفاءة وقابليته للحياة. لذا فهو يؤيد التعليقات التي أدلى بها ممثل الفلبين باسم مجموعة الـ ٧٧، وممثل أوغندا، والبرازيل، والهند، والصين، وكوبا، ومصر وكينيا.

٦٧ - السيد شتاين (ألمانيا): قال إن وفده ينضم إلى وفود كندا، والبرتغال، والاتحاد الروسي، والمملكة المتحدة واليابان في تأييد إنشاء مجلس الكفاءة. وهو يرى أن المجلس أداة إدارية داخلية، يقع إنشاؤها داخل نطاق سلطة الأمين العام. وهو يتطلع إلى تقارير تصدر في حينها بشأن نتائج عمل المجلس.

٦٨ - السيد كونور (وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية والتنظيمية): أكد لأعضاء اللجنة أنهم سيتلقون تقارير كاملة بشأن نتائج عمل مجلس الكفاءة، وأن التركيز الأولي للمجلس سينصب بالفعل على عمليات شؤون الموظفين والعلميات المالية للأمانة العامة. وقال، فيما يتعلق بالازدواجية المحتملة بين ولايات المجلس

وولايات وحدة التفتيش المشتركة أو مكتب خدمات الاشراف الداخلي، إن المجلس لن ينافس هاتين الهيئتين ولكنه سيتمكن من متابعة تنفيذ توصياتهما. وتقديره أن المجلس سيعمل لمدة سنة أو أكثر، يركز فيها تركيزا مكثفا، وإن كان غير دائم، على العملية الادارية. وفيما يتعلق بالمدير التنفيذي للمجلس وغيره من الموظفين، فقال إنه طلب مدخلات من عدد من الدول الأعضاء، ولكن الولايات المتحدة هي التي ردت حتى الآن؛ وماتزال الرسائل التي سترسل إلى الدول الأعضاء الأخرى في طور الاعداد. أما بالنسبة للتكاليف المتضمنه، فقال إن الاجتماع الأول للمجلس قد تكبد نفقات بلغت حوالي ٨٠٠ دولار؛ وهو لا يتوقع أي تغيير ذي معنى في هذا الرقم بالنسبة للاجتماعات الثمانية أو التسعة التي ستعقد. وأخيرا، قال إن المجلس سيزود أعضاء اللجنة بتقارير على أساس منتظم، إلا أنه في حاجة إلى ثلاثة أو أربعة أشهر كيما يصدر التقرير الأولى.

٦٩ - السيد غوكالي (الهند): قال إن وفده يرغب في أن يتلقى تقسيما مفصلا للنفقات المطلوبة لمجلس الكفاءة بالشكل المسقط في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧؛ وينبغي أن يشمل التقسيم معلومات عن عدد الاجتماعات المخططة. وكذلك عن النفقات المسقطة للسفر، والمكافآت، والمنشورات، ونسبة الأفراد/الساعات فيما يتعلق بموظفي الأمانة العامة المعنيين، والنفقات النثرية. ونظرا لعدم وجود اشتراكات نقدية حتى الآن، فسيتعين على وفده أن ينظر في جميع النفقات ذات الصلة بالمجلس في سياق الميزانية العادية.

٧٠ - واختتم كلامه قائلا إنه يود أن يعرف ماهية الوفود التي جرى الاتصال بها فيما يتعلق بالاسهام بمرشحين لوظيفة المدير التنفيذي، خصوصا وأنه يفهم أن اختيار مرشح لهذه الوظيفة قد تم بالفعل بدون الاتصال بوفده. وفي هذا السياق، فإنه يذكر الرئيس بالشكوك التي أعرب عنها وفده فيما يتعلق بالطريقة التي اختير بها أعضاء الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالشراء؛ ولم يقبل وفده على الاطلاق التقرير المتعلق بهذا الموضوع. وعلاوة على ذلك، فما يزال وفده ينتظر تقرير الأمين العام بشأن المقترحات المتعلقة بتحسين أنشطة الشراء في الأمانة العامة عملا بقرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٩ جيم.

٧١ - السيد أوداغار - جالومايو (أوغندا): قال إنه توجد في الأمم المتحدة آليات كافية للتوصل إلى الطرق اللازمة لزيادة الكفاءة، وأعرب عن شكه في الحاجة إلى إضافة هيئة أخرى لهذا الغرض. وعلاوة على ذلك، فإنه ينضم إلى ممثل الهند في طلب معلومات عن ماهية الوفود التي جرى الاتصال بها فيما يتعلق بالاسهام بمرشحين لوظيفة المدير التنفيذي؛ ويبدو أن بعض الوفود أُبلغ بذلك في أوقات مختلفة وأن بعضها لم يبلغ بذلك على الاطلاق.

٧٢ - السيد ماركونديس دي كارفالو (البرازيل): كرر طلب وفده معلومات بشأن مصدر تمويل مجلس الكفاءة. وهو يود أيضا أن يعرف مقدار النفقات المتضمنة وفي أي ميزانية من ميزانيات فترة السنتين ستدرج. وقد أعرب وكيل الأمين العام نفسه عن عدم تأكده من الاطار الزمني المسقط للمجلس. وعلاوة

على ذلك، فإن وفده، مثل وفد الهند، لم يجر الاتصال به بشأن المرشحين لمنصب المدير التنفيذي للمجلس. لذا يود وفده أن يعلم المعايير التي استخدمت لاختيار وفود للاتصال الأولي بها.

٧٣ - السيدة رودريغيز أباسكال (كوبا): قالت إن وفدها يأسف بشدة للانتقائية التي أبدتها الأمانة العامة في طلبها إلى الدول الأعضاء أن تقدم مرشحين لوظيفة المدير التنفيذي. وهي تنضم إلى ممثل البرازيل في طلب تفسير عن المعايير التي استخدمت لاختيار بعض الدول الأعضاء واسقاط أخرى، في اهمال واضح للمساواة بين جميع الدول الأعضاء.

٧٤ - السيد جاكتا (الجزائر): أيد السيد الزمايتي (مصر) وقال إن وفده يشاطر ممثلي الهند، وأوغندا، والبرازيل وكوبا الشواغل التي أعربوا عنها بشأن النهج الانتقائي الذي تبين أن الأمانة العامة استخدمته في الاتصال بالدول الأعضاء بشأن مسألة المدير التنفيذي.

٧٥ - السيد كونور (وكيل الأمين العام للشؤون الادارية والتنظيمية): قال إن عملية الاتصال بالدول الأعضاء بشأن مسألة المدير التنفيذي ما تزال جارية. وأضاف أنه قد حرص بصفة خاصة على التركيز على استعراض إجراءات شؤون الموظفين، ولذا فقد حط نظره أولا على الدول الأعضاء التي مارست هذه الممارسة مؤخرا، مثل استراليا، ونيوزيلندا، وألمانيا وكندا؛ بيد أنه يجري أيضا الاتصال بعدد من الدول الأخرى. وهو غير قادر على أن يذكر بالتأكيد الاطار الزمني المتوقع لمجلس الكفاءة، إلا أنه أكد لأعضاء اللجنة أن المجلس سيظل يعمل طالما أن عمله مفيد للدول الأعضاء.

٧٦ - السيد غوكالي (الهند): كرر طلب وفده تقسيما لنفقات مجلس الكفاءة في سياق نظر اللجنة في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧. وفيما يتعلق بمسألة ماهية الوفود التي تم الاتصال بها بشأن مسألة المدير التنفيذي، قال إن الكفاءة والفعالية ليستا حكرا خالصا على بعض الدول أو المناطق.

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: الجوانب الادارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

(ب) نقل أوكرانيا وبيلاروس إلى مجموعة الدول الأعضاء المحددة في الفقرة ٣ (ج) من قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٣٤.

مشروع القرار A/C.5/50/L.9

٧٧ - السيد غومني (أوكرانيا): قدم مشروع المقرر A/C.5/50/L.9، فقال إنه مضى ما يزيد على سنتين منذ أن قدمت حكومته طلبها بالنقل إلى مجموعة الدول الأعضاء المحددة في الفقرة ٣ (ج) من قرار الجمعية

العامة ٢٣٢/٤٣. بيد أنه حتى ولو أن معظم الدول الأعضاء تعترف الآن بأن إدراج أوكرانيا في المجموعة المحددة في الفقرة (ب) من هذا القرار مسألة شاذة، فإن المشكلة لم تحل. ونتيجة لحالتها الاقتصادية الصعبة ولنصيبها المقرر البالغ الارتفاع سواء في الميزانية العادية، أو في عمليات حفظ السلام على وجه الخصوص، أصبحت أوكرانيا من أكبر المدينين للمنظمة. وليس بوسع حكومته أن تقبل هذه الحالة ولذا يقدم وفده مشروع المقرر A/C.5/50/L.9.

٧٨ - واختتم كلامه قائلا إن وفده غير راض عن تنظيم النظر في البند ١٣٨ (ب) من جدول الأعمال الذي اقترحه المكتب. ولم يتمكن وفده لفترة تزيد عن شهرين من جعل اللجنة تتناول البند، والآن، ولأسباب ليس لها تفسير، وضعت المشاورات غير الرسمية المحددة لهذا المساء من الساعة ١٨/٣٠ الى ٣٠/٢١ تحت برنامج العمل التجريبي، على البند ١٢٠ من جدول الأعمال بدلا من البند ١٣٨ (ب) من جدول الأعمال. ويتعلق البند ١٣٨ (ب) من جدول الأعمال بمشكلة سياسية حادة. وسيلزم اتخاذ إجراء سياسي لحلها. وأفاد، في هذا الصدد، إنه خـُول لأن يذكر إنه في حالة إخفاق المكتب في وضع ترتيبات مرضية للنظر في البند ١٣٨ (ب) من جدول الأعمال، فلن يتمكن وفده من الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرارات المقدمة في إطار بنود أخرى في جدول الأعمال، بما في ذلك البند ١١٦ من جدول الأعمال، الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٦ - ١٩٩٧.

٧٩ - الرئيس: قال إن التغييرات في جدول الأعمال قد أجريت من أجل تحقيق الكفاءة، بالتشاور مع منسقي البنود المعنية.

٨٠ - وبعد مناقشة اشترك فيها السيد ماركونديس دي كارفالو (البرازيل)، والسيد كيللي (ايرلندا)، والسيد منكفيلد (هولندا)، والسيدة ايمرسون (البرتغال) والسيد أوداغا - جالومايو (أوغندا) قال الرئيس: إنه يعتبر أن اللجنة ترغب في العودة إلى برنامج العمل الأصلي للمساء.

٨١ - وقد تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٢٠